اتجاهات العمال نحو فعالية إجراءات السلامة المهنية في التقليل من حوادث العمل

الباحث بوخلخال محمد الامين
باحث اكاديمي
الباحث بوخالفة التومي
باحث اكاديمي

ملخص:

عنوان الدراسة: إتجاهات العمال نحو فعالية إجراءات السلامة المهنية في التقليل من حوادث العمل.

مشكلة الدراسة: إن اتجاهات العمال نحو فعالية إجراءات السلامة المهنية في وقايتهم من حوادث العمل والإصابات مرتبطة ارتباطا وثيقا بالكيفية التي تجري بها هذه الإجراءات من حيث إلزام المؤسسة أوالمنشآت بتوفيرها وتطبيقها، من هذا المنطلق تأتي هذه الدراسة للتعرف على مدى اتجاه العمال نحو فعالية إجراءات السلامة المهنية في التقليل من حوادث العمل.

أهداف الدراسة :

- التعرف على اتجاهات العمال نحو فعالية إجراءات السلامة المهنية في التقليل من حوادث العمل لدى عمال الشركة.
- معرفة مدى التزام المؤسسة بتوفير معدات ووسائل إجراءات السلامة المهنية، لدى عمال الشركة .
- معرفة مدى التزام المؤسسة بتطبيق إجراءات السلامة المهنية لدى عمال الشركة.
- معرفة مدى التزام المؤسسة بتدريب العمال على إجراءات السلامة المهنية.

تساؤلات الدراسة: ما هو اتجاه العمال نحو فعالية إجراءات السلامة المهنية في التقليل من حوادث العمل؟

- ماهو مدى التزام المؤسسة بتوفير معدات ووسائل إجراءات السلامة المهنية؟
- ماهو مدى التزام المؤسسة بتطبيق إجراءات السلامة المهنية؟
- ماهو مدى التزام المؤسسة بتدريب العمال على إجراءات السلامة المهنية؟

منهج وعينة الدراسة وأدواتها:

اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي، وتكونت العينة من (37) عامل من فئة العمال المنفذين، طبق عليهم استبيان مقياس الاتجاهات كأداة، وتمت معالجة البيانات بواسطة برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية.

وقد أضفت الدراسة إلى النتائج التالية :

- إتجاهات العمال إيجابية نحو فعالية إجراءات السلامة المهنية في التقليل من حوادث العمل.
- إتجاهات العمال إيجابية نحو إلتزام المؤسسة بتوفير معدات ووسائل إجراءات السلامة المهنية.

- إتجاهات العمال إيجابية نحو إلتزام المؤسسة بتدريب العمال على إجراءات السلامة المهنية.

- إتجاهات العمال إيجابية نحو إلتزام المؤسسة بتطبيق إجراءات السلامة المهنية.

: Résumé

Titre de l'étude: L'évolution des travailleurs L'efficacité des mesures de sécurité au travail pour réduire les accidents.

Le problème de l'étude: Les attitudes des travailleurs à l'égard de l'efficacité des mesures de sécurité sur le lieu de travail pour les protéger contre les accidents du travail sont étroitement liées à la manière dont ces procédures sont menées, en ce qui concerne l'obligation pour l'institution ou les établissements de les fournir et de les appliquer. Professionnel dans la réduction des accidents du travail.

les objectifs des études:

-Identifier les tendances des travailleurs vers l'efficacité des mesures de sécurité au travail dans la réduction des accidents du travail des travailleurs de l'entreprise.

-Connaître l'ampleur de l'engagement de la société à fournir aux travailleurs de l'entreprise du matériel et des moyens de procédures de sécurité au travail.

-Connaître l'ampleur de l'engagement de l'institution d'appliquer les procédures de sécurité au travail en. Aux ouvriers de l'entreprise.

-Connaître l'étendue de l'engagement de l'institution à former les travailleurs aux procédures de sécurité au travail.

Questions d'étude: Quelle est l'orientation des travailleurs vers l'efficacité des mesures de sécurité au travail pour réduire les accidents du travail؟

-Quelle est l'étendue de l'engagement de la société à fournir du matériel et des moyens de procédures de sécurité au travail؟

-Dans quelle mesure l'organisation s'engage-t-elle à appliquer des mesures de sécurité au travail؟

-Quelle est l'étendue de l'engagement de l'institution à former les travailleurs aux procédures de sécurité au travail؟

Méthodologie et échantillon de l'étude et ses outils:

Nous nous sommes appuyés sur une méthodologie analytique descriptive, composée de 37 travailleurs de la catégorie des travailleurs affectés à la mise en œuvre, du questionnaire du barème des tendances utilisé et des données traitées par le programme de statistiques pour les sciences sociales.

L'étude a ajouté les résultats suivants:

-Attitude positive des travailleurs à l'égard de l'efficacité des mesures de sécurité au travail pour réduire les accidents du travail.

-L'attitude des employés est positive vis-à-vis de l'engagement de l'organisation à fournir des équipements et des moyens de procédures de sécurité au travail.

-Attitude positive des employés vis-à-vis de l'engagement de l'organisation à former les travailleurs aux mesures de sécurité au travail.

L'attitude des employés est positive vis--à-vis de l'engagement de l'organisation à appliquer des mesures de sécurité au travail.

مقدمة:

تهدف السلامة المهنية إلى وقاية وحماية العمال في بيئة عملهم المختلفة من المخاطر المهنية، التي تتمثل في الإصابات لحوادث العمل والأمراض المهنية المتعددة، وأيضا السعي إلى توفير علاقة إيجابية قوية بين العمال وبيئة عملهم، وإن السلامة المهنية لا تقل بأهميتها على عمليات الإنتاج في كل المؤسسات وتعد مسؤولية كل مختص وعامل، وذلك بعلاقته مع من حوله من العمال والآلات والأدوات في العمل كما أن مشكلات الصناعة تكبد المنشآت الصناعية خسائر كبيرة وتكاليف باهظة، فضلا عن الإصابات والأخطار التي تصيب العامل، بالتالي عرقلة الإنتاج لذلك سنتناول هذه الدراسة من خلال الإجابة على الاشكالية الآتية:

فيما تتمثل السلامة المهنية؟ وما هي طبيعة المشكلات والأسباب التي تؤدي إلى الحوادث ؟

عناصر الدراسة:

مفهوم السلامة المهنية.

مفهوم حوادث العمل.

أولا- مفهوم السلامة المهنية:

تعريف السلامة المهنية:

كثرت وتعددت مفاهيم السلامة المهنية، لكننا سنتطرق إلى بعض المفاهيم التي وجدت قبولا مناسبا في ميدان الدراسة وهي:

- تعرف على أنها (مجموعة الإجراءات والتدابير الكفيلة بحماية الأرواح والممتلكات في المنشآت الصناعية).

- وتعرف أيضا (مجموعة الإجراءات والتنظيمات المتعلقة بالمحافظة على الأمن والنظام والسلامة والإطفاء داخل المنشآت الاقتصادية والحيوية ومرافقها بالوسائل المتاحة).

- وكذلك (مجموعة الأساليب والجهود الهندسية والتنظيمية التي يجب أن تتخذ، لمنع أي عمل مقصود أو غير مقصود، قد يؤدي إلى عرقلة استمرارية الإنتاج في المنشآت تحت الظروف، والتقليل وحصر أثار أي إصابة قد تحدث).

- وأنها(الفرع الذي يرمي إلى تهيئة جميع الظروف المادية والنفسية والاجتماعية والتي تكفل أكبر إنتاج، مع الاهتمام برضي العامل عن عمله، فهو يهتم بالكشف عن أفضل الظروف الإنسانية للعمل، وحل المشكلات الصناعية حلا علميا").1

- " وتعرف السلامة المهنية بأنها مجموعة الأنظمة والإجراءات والتدابير التي تؤدي لتوفير الحماية المهنية للعاملين والحد من خطر المعدات والآلات على العمال والمنشأة ومحاولة

منع وقوع الحوادث أو التقليل من حدوثها، وتوفير الجو المهني السليم الذي يساعد العمال على العمل؛

- كما تعرف السلامة والصحة المهنية بأنها العلم الذي يهتم بالحفاظ على سلامة وصحة الإنسان ، وذلك بتوفير بيئات عمل آمنة خالية من مسببات الحوادث أو الإصابات أو الأمراض المهنية ، أو بعبارة أخرى هي مجموعة من الإجراءات والقواعد والنظم في إطار تشريعي تهدف إلى الحفاظ على الإنسان من خطر الإصابة والحفاظ على الممتلكات من خطر التلف والضياع.

- كما تم تعريف السلامة والصحة المهنية بأنها مجال يهدف إلى حماية العاملين من مختلف المخاطر المرتبطة بالعمل أو شروطه من خلال معالجة العوامل التقنية أو الشخصية المؤدية إلى هذه المخاطر وتحسين بيئة العمل وشروطه، بشكل يوفر تمتع العمال الدائم بصحة بدنية وعقلية و إجتماعية مناسبة".2

- يمكن أن نستنتج من كل هذه التعاريف بأن السلامة المهنية هي عبارة عن مجموعة من الإجراءات والأنظمة ، الهدف منها حماية العامل من الدرجة الأولى ثم المؤسسات وذلك من أجل رفع الإنتاج.

2- مراحل تطور السلامة المهنية:

"أصبحت السلامة المهنية حقيقة واقعية أملتها الظروف وقبل أن يتبنى التشريع القانوني إفرازات تقنيات العمل عاشت الطبقة العالية ترزخ مئات السنين تحت وطأة بيئة العمل وتعاني الأمراض المهنة ومخاطرها، ويقع آلاف الضحايا بسبب إصابات العمل أسرى للعجز، ولم تقدم الدولة في الماضي السحيق لهذه الطبقة الرعاية الطبية الملائمة أو التعويض المناسب.

ثم تتابع التطور السريع في الاعتماد الكلي على الاقتصاد الزراعي إلى الاقتصاد الصناعي المبني على الصناعات الزراعية، ثم إلى الاقتصاد الصناعي، وعلى أثر قيام المؤسسات الصناعية الكبرى، غلب على حوادث العمل الطابع الجماعي بعد أن كانت ذات مظهر فردي إبان عصر الإنتاج الحرفي واليدوي، وأفرز هذا التحول أثارا ضارا في الجوانب الإنسانية والأخلاقية انعكست في ازدياد الهوة التي تفصل بين العاملين وأرباب العمل.

كان طبيعيا أن يكون التدخل التشريعي في بدايته متواضعا، حيث كان التشريع الألماني الصادر في (06 يوليو 1884) نقطة البداية، بعد صدور هذا التشريع ظهر آو لضمان الأفراد ضد الأخطار المهنية، بعدها تولت الدول الأوربية خاصة الغربية ومن بينها فرنسا تقترب من مبادئ من تلك التي اقرها في عام 1884 المشرع الألماني، وصدور في (09 أفريل 1898) في فرنسا قانون يعد بداية للتحول الحقيقي في مجال الحماية القانونية في مواجهة الأخطار المهنية، ثم صدر في أكتوبر 1946 قانون أخر في فرنسا خاص بالوقاية والتعويض عن حوادث

العمل والأمراض المهنية، وفي أمريكا وضعت في نواة الجمعية الوطنية الأمريكية للحماية عام 1898 والتي أصدرت متطلبات السلامة المهنية عام 1904م، كما أن المنظمة الفدرالية الصحة والسلامة والتي تعني بالصحة والسلامة المهنية وضرورة توفير الحد الأدنى من وسائل الحماية والسلامة.

وقد كانت السلامة المهنية موضعا للاهتمام من جانب البلدان العربية، وفي مصر ضرورتا للتطور الصناعي والاجتماعي، صدر القانون رقم 64 لسنة 1936 والذي اقر نضام خاص للحماية في مواجهة إصابات العمل".3

3- أهداف السلامة المهنية:

إنه لمن البديهي داخل المؤسسات والمنشآت والمصانع الكبرى، وأماكن العمل المختلفة، أن نحتاج إلى قواعد السلامة وذلك لحماية العامل والآلة على حد سواء، فمن أهداف السلامة المهنية التي تسعي إلى تحقيقها مايلي:

- حماية العنصر البشري من الإصابات الناجمة عن مخاطر بيئة العامل، وذلك بمنع تعرضهم للحوادث والإصابات والأمراض المهنية؛

- الحفاظ على مقومات العنصر المادي المتمثل في المنشآت وما تحتويه من أجهزة ومعدات من التلف والضياع نتيجة للحوادث؛

- تستهدف السلامة والصحة المهنية كمنهج علمي تثبيت الأمان والطمأنينة في قلب العاملين أثناء قيامهم بأعمالهم، والحد من نوبات القلق والفزع الذي ينتابهم وهم يتعايشون بحكم ضروريات العمل مع أدوات ومواد وآلات يكمن بين ثناياها الخطر الذي يهدد حياتهم وتحت ظروف غير مأمونة تعرض حياتهم بين وقت وآخر لأخطار فادحة؛

- تخفيض كلفة الإنتاج وذلك بتوفير الأموال التي تدفع نتيجة وقوع حوادث العمل من تعويضات ومصاريف علاج، ونقل وإصلاح واستبدال المعدات والأجهزة أو المنشآت التي تتعرض للتلف والدمار وتخفيض النفقات المتعلقة بوقت العمل الضائع نتيجة حدوث إصابات العمل والأمراض المهنية وتكاليف استبدال العامل، وتدريب من يحل محله وما يترتب عن ذلك من تأخير في إنجاز العمل ومواعيد التسليم؛

– توفير وتنفيذ كافة اشتراطات السلامة والصحة المهنية التي تكفل توفير بيئة آمنة تحقق الوقاية من المخاطر للعنصرين البشري والمادي؛

- خلق الوعي لدي العاملين فيما يتعلق بالأساليب والطرق الآمنة للأداء العمل وأهمية الالتزام بقواعد السلامة، والتي شأنها تدعم السلامة والصحة المهنية ، وكذلك رفع معنويات العاملين وزيادة ثقتهم بأنفسهم ، وبالتالي زيادة الإنتاج وتحسن أدائهم .4"

- ولتحقيق الأهداف السابقة ذكرها لابد من توافر المقومات التالية:

- "التخطيط الفني السليم والهادف لأسس الوقاية في المنشآت؛

- التشريع النابع من الحاجة إلى تنفيذ هذا التخطيط الفني؛

- التنفيذ المبني على الأسس العلمية السليمة عند عمليات الإنشاء مع توفير الأجهزة الفنية المتخصصة لضمان استمرار تنفيذ خدمات السلامة والصحة المهنية 5"

- تحديد المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها الفرد في العمل وخارجه من المخاطر المهنية؛

- كيفية أداء العمل أو الأعمال بكيفية سليمة وآمنة؛

- توضيح تأثير الحوادث والإصابات؛

- العمل على منع تقليل الحوادث والإصابات؛

- مراعاة عدم الإهمال في أداء العمل؛

- التعرف والعمل على حل المشاكل الشخصية و الإجتماعية لأفراد في العمل؛

- التدريب الكافي على أداء الأعمال الخطرة بمهارة وسهولة؛

- الوضوح الكامل عند أداء الأعمال؛

- وبهذا يكون عند أفراد المجتمع بجميع طوائفه وضع الثقة الكاملة في أجهزة السلامة " 6

4- أهمية السلامة المهنية :

تبرز أهمية السلامة المهنية في مايلي:

- تقليل تكاليف العمل :

إن الإدارة السليمة كبيئة العمل تجنب المنظمة الكثير من المشاكل المتمثلة في الحوادث والأمراض الصحية ، وهذه الحوادث التي تكلف المنظمة الكثير من التكاليف المادية والمعنوية المتضمنة التعويضات المدفوعة للعاملين.

- توفير بيئة عمل صحية وقليلة المخاطر:

إن الإدارة مسؤولة عن توفير المكان المناسب والخالي من المخاطر المؤدية إلى أضرار بالعاملين أثناء عملهم، إن هذه المسؤولية أصبحت متزايدة في ضل التطور التكنولوجي 7."

- وتبرز أهمية السلامة المهنية أيضا في:

- " توفير نظام العمل المناسب من خلال توفير الأجهزة والمعدات الوقائية واستخدام السجلات النظامية حول أية إصابات أو حوادث و أمراض.

- التقليل من الآثار النفسية الناجمة عن الحوادث والأمراض المهنية، إذ أن الحوادث لا يقتصر تأثيرها على الجوانب المادية في العمل ، وإنما تمتد آثارها إلى المشاعر العاملين داخل المنظمة وكذلك الزبائن المتعاملين معها.

- تدعيم العلاقة الإنسانية بين الإدارة والعاملين، و توفير الحماية للعاملين والاهتمام بهم من قبل الإدارة يشعرهم بأهميتهم ويبن جسور التعاون بينهم وبين إدارتهم.

- تخلف الإدارة الجيدة السلامة المهنية والصحية السمعة الجيدة للمنظمة اتجاه المنافسين هذه السمعة ينتج عنها استقطاب الأفراد الأكفاء والاحتفاظ بأفضل الكفاءات.

- ومن هذه الأهمية الكبيرة التي توليها إدارة السلامة المهنية نستنتج ان للمنظمات

بصورة عامة تسعى بصورة عامة إلى توفير البيئة الملائمة والمناسبة للعاملين بها، والحفاظ عليهم وهذا لهدف مرجوا وهو تحسين الإنتاج وتطويره قدر الإمكان 8

5- أسس السلامة المهنية:

"إن تحقيق برنامج السلامة المهنية يجب أن يرتكز على أسس وبرامج معينة وبغض النظر عن عدد الأفراد العاملين أو طبيعة العمل في مكان العمل وهذه الأسس والبرامج هي:

5-1 البيئة السليمة للعمل:

- أن يكون تصميم المنشأة قد أخذ بعين الاعتبار طبيعة العمل وإجراءات السلامة المهنية.

- تحديد مخاطر العمل من قبل الإدارة وإفهام ذلك للأفراد العاملين بالتدابير الوقائية المتخذة والتي تتضمن عدم تعرض العاملين للإصابة أو المرض.

- ضمان عدم تشغيل الأفراد إلا بعد التأكد من قدرتهم بأداء العمل بشكل صحيح وسليم.

- توفير وسائل الوقاية من الحريق والإنفجارات في مواقع العمل مع تدريب العاملين على أسلوب استخدامها.

- أن يكون هناك إدامة وصيانة ومحافظة على المعدات والأجهزة مما يضمن عملها بشكل سليم دائماً.

- تأمين النظافة العامة، يعني نظافة الأماكن والأجهزة والأدوات وحسن ترتيبها وصيانتها.

- أن يتم توفير الوسائل السليمة عند البدء بالعمل وكذلك عند تداول المواد الخطرة.

وكذلك الإلتزام بهندسة العمل أو الشروط الهندسية الواجب توفرها في موقع العمل مثل:

- تحديد الإجراءات اللازمة لإستخدام أجهزة الوقاية أثناء العمل.

- الحذر في إستخدام المواد ذات الخطورة.

5-2 الإشراف:

تشير معظم الدراسات في العالم إلى أن أحد الأسباب الرئيسية في وقوع الحوادث هو عدم إتخاذ تدابير السلامة من قبل الفرد أثناء العمل، ويعزى ذلك إما لعدم معرفته بها أو عدم تدريبه عليها قبل المباشرة بالعمل، أو لعدم استمرار الإشراف المباشر من قبل المشرف على تنفيذ تدابير الوقاية من قبل الفرد نفسه أثناء العمل ولهذا يؤكد على أن أسس التدريب والإشراف يجب ان تتضمن ما يلي:

- تعيين الفرد الجديد في الموقع المناسب له.

- تدريب الفرد الجديد على أسلوب العمل الصحيح.

- استمرار مراقبة الفرد العامل من قبل المشرف على حسن أداء العمل وبالأسلوب السليم.

6-لجان السلامة المهنية:

تعتبر لجان السلامة المهنية أو الأمن الصناعي الهيكل الرئيسي المسؤول عن تنظيم الأمن الصناعي على مستوى المؤسسة الصناعية وتتكون لجنة الأمن الصناعي من عدة أعضاء نذكرهم كما يلي:

- الإداري الفني، المشرف العام، الأخصائي النفسي، مهندس الأمن، الأخصائي الاجتماعي، طبيب عام، بالإضافة إلى مشاركة العمال. ومن وظائف هذه اللجنة نذكر مايلي:

- القيام بحملات توعية لوقاية العمال، باستعمال الإعلانات لتحديد الأخطار التي يمكن أن تصادف العمال.

- الإهتمام بالاختبار والتوجيه المهني للعمال.

- الاعتناء بتوزيع أوقات العمل وأوقات الراحة.

- تحليل الحوادث وظروف وقوعها وتصنيفها من حيث النوع والأسباب، وتحديد صفات العامل ومميزاته العقلية والجسدية، وتحليل المواقف والظروف المادية والاجتماعية التي أدت إلى وقوعها، والتنسيق بين العامل والعناصر المكونة للموقف.

- المساعدة في تقديم النصائح والإرشادات للعمال حول الأخطار المهنية

7- مظاهر السلامة المهنية :

تعددت مظاهر السلامة المهنية نبينها في مايلي:

7-1 المظهر الفني:

" نستخدم في العمليات الإنتاجية وسائل متنوعة في الإنتاج، وتشكل كل منها مصدرا متميزا للمخاطر، لذا تبرز ضرورة دراسة جميع مصادر هذه المخاطر، لتتمكن في الوقت المناسب الأخذ بإحتياطات السلامة اللازمة لمنع الأضرار التي قد تنجم عنها، ولكن ومع هذا فان المظهر الفني للسلامة والصحة المهنية يشمل أمور الحماية الرئيسية المتمثلة في: وسائل النقل، مخاطر الحريق والانفجار، تلوث جو العمل، المضار الفيزيائية (ضجيج واهتزازات .... الخ) ؛

7-2 المظهر الطبي :

ضمن الإطار الطبي يبرز أحد الفروع الطبية الذي يهدف إلى كشف عن العوامل التي تهدد صحة والأفراد والجماعة في أماكن عملهم والذي أصبح يعرف بطب العمل، .... ويعمل طب العمل على الربط بين ما توصلت إليه هذه العلوم ويقدمها على أكمل وجه لتخدم أهدافه في الكشف عن المخاطر التي تهدد صحة وحياة والعاملين وحمايتهم من الأمراض المهنية المختلفة.

7-3 المظهر النفسي:

للإنتقاء المهني أهمية بالغة في الحفاظ على سلامة العاملين، وهو إجراء وقائي أولي، حيث أنه للقيام بالمهام المختلفة والتي تتفاوت عندها درجة الخطورة، لابد من إختيار العامل

المناسب التي تتلائم قواه العقلية والجسدية مع مكان العمل وطبيعته، وضع العامل المناسب في المكان المناسب، وبهذا لا يسمح بأي عملية تناقض يمكن أن تكون سببا جادا في وقوع الحوادث والإصابات، والأمراض المهنية؛ علم النفس الحديث يولي مزيدا من الاهتمام للعوامل النفسية التي يمكن أن تكون سببا في وقوع حوادث العمل، فمن العوامل الشخصية التي تؤدي إلى وقوع الحوادث نذكر على سبيل المثال نقص الكفاءة، التوزيع الخاطئ للعمال على أماكن العمل، والخواص الوظيفية العامة للجهاز العصبي.

4-7 المظهر الاقتصادي:

إن عدم كفاية احتياطات وعدم استخدام إجراءات السلامة المهنية داخل المنشآت الصناعية وأماكن العمل يؤدي إلى ما يلي:

- إحتمال وقوع حوادث في أماكن العمل؛
- تنجم عنها الإصابات والأمراض المهنية؛
- خسائر مادية معتبرة تؤثر على أرباح المنشأة بشكل خاص واقتصاد البلاد بشكل عام.

وتوجد أيضا نفقات متفرقة، التي تظهر عن وقوع الحوادث ويعتمد ذلك على نوع الإصابة، مثل الخسارة في إنتاج الفرد المصاب طيلة فترة علاجه، تكاليف علاج العمال المصابين، تكاليف البحث عن مصدر مسببات الحادث ".

5-7المظهر القانوني:

" عام 1802 صدر ول قانون في بريطانيا في مجال السلامة والصحة المهنية وتضمن مواد لحماية الصبية وتلاميذ التدريب الصناعي، جاء القانون نتيجة تدهور حالة الأطفال العاملين في مجال الصناعة أخلاقيا وصحيا، وبدأ التعاون الدولي وأنشأت منظمة العمل الدولية في مؤتمر السلام المنعقدة في باريس 1919 ومازال له الدور في التأثير كأحد المعاهد المتخصصة التابعة للأمم المتحدة وعلى المستوى الدولي في تطوير السلامة والصحة. 9"

8- إجراءات السلامة المهنية:

" لقد اعتادت المؤسسات والمنشآت وضع برنامج شامل للسلامة المهنية والأمن الصناعي يتضمن الإجراءات والخطوات التالية:

- القيام بالقمص الطبي الدوري لجميع العاملين؛
- إيجاد الخدمات الاجتماعية والنفسية ومساعدة العاملين على حل مشاكلهم أولا بأول؛
- إستبعاد العاملين المستهدفين للحوادث وتكليفهم بأعمال لا يتعرضون فيها لأخطار الحوادث؛
- إعداد دراسات في العلاقات الإنسانية للمشرفين وتضمينها منع الحوادث مع نشر تعليمات الوقاية وبث المقترحات الخاصة بها".10

- وتوجد إجراءات أخرى نعددها كالأتي:
- إستعمال القفاز لحماية اليد والأصابع؛

- عدم وضع الأسلاك الكهربائية في طريق العمال أو في طريق عربات اليد؛

- تفادي تصادم عامل بعامل لآخر أو بأجسام أخرى نتيجة عدم رؤية العامل أو لحمل بعض الأشياء الكبيرة؛

- عدم التسرع في الحركة أو المشي حتى لا يسقط العامل نتيجة لذلك؛

- ضرورة معرفة العامل مواطن الخطر في المصنع؛

- ضرورة إستعمال الخوذة لحماية الرأس؛

- ضرورة إستعمال القناع الواقي للأعين من الغازات"؛11

ثانيا- مفهوم حوادث العمل :

1- تعريف الحادثة:

إن دراسة هذه المشكلة ودراستها يتطلب توضيحات ودلالة حادث العمل ، وذلك بإبراز ما جمع المؤلفون ،ومن بين هذه التعريفات مايلي:

- تعرف حادثة العمل على أنها إصابة يتعرض لها العامل مما يؤدي الى تعطل النشاط المبذول وما يترتب على ذلك من خسائر مادية ومعنوية للعامل والمؤسسة على حد سواء ؛

- وتعرف أيضا على أنها "واقعة غير مرغوب فيها تحدث دون توقع، وهناك أفعال متشابهة تؤدي إلى نتائج مختلفة، وأفعال مختلفة تؤدي إلى نتائج مختلفة" 12

- وتعرف أيضا أنها "حدث غير متوقع حدوثه إما أن تصيب شخصا ما أو تسبب تلف الآلات والمواد أو تكون سببا في تعطيل العمل وتوقيف الإنتاج" 13

- "حدث يقع للفرد أو يتورط فيه دون سابق معرفة أو توقع، وينتج عنه أضرار تصيب الفرد أوالآخرين أو المعدات أو الممتلكات.

- ويعرفها أيضا جيزلي وبراون، بأنها كل ما يحدث دون توقع حدوثه مما ينتج عنه ضرر للناس والأشياء " 14

- وتعرف أيضا " بأنها كل ما يحدث دون أن يكون متوقع الحدوث مما ينجم عنه في العادة ضرر للناس أو الأشياء فلو ترتب عليها إصابة أحد من الناس سميت إصابة "15

- و يمكن أن نستخلص وشامل من كل هذه المفاهيم مفهوم مختصر يتمثل في أن الحادثة هي الإصابة التي يتعرض لها العامل أو الآلة في وقت مزاولة المهنة.

2- تصنيف الحوادث:

" إن تصنيف الظاهرة أيا كان نوعها، يكون عادة بغرض المقارنة وإجراء البحوث وسهولة التعامل معها، فلا يمكن مثلا المقارنة بين حوادث المرور وحوادث مكاتب الموظفين، وعلى أية حال فإن تصنيف الحوادث يمكن إخضاعه لعدة طرق:

- و من حيث الخطورة:

توجد حوادث تؤدي إلى الموت ، وأخرى إلى العجز الدائم ، وأخرى إلى العجز الدائم كفقد العين واليدين، وثمة حوادث تؤدي إلى

عجز جزئي دائم كفقد يد واحدة أو عين واحدة ، وحوادث تؤدي إلى عجز كلي مؤقت كإصابة عين أو يد، ثم شفاء هذا العضو بعد فترة علاج.

- من حيث تجنب الحوادث :

توجد حوادث من المتعذر تجنبها وذلك كعطل مفاجئ في آلة حديثة عند إختبارها.16

3- أسباب الحوادث:

" لكل سلوك سبب، وسلوك الحوادث ليس استثناء لأنه لا سلوك بدون دافع، والاستقصاء الدقيق لأسباب الحوادث يكشف عن فئتين من الأسباب وهما:

- الظروف الخطرة في بيئة العمل.
- الأفعال الخطيرة (غير آمنة).

- فالظروف الخطرة تتضمن بعض مظاهر البيئة المادية التي تهيئ لحدوث حادثة أو تجعل وقوعها محتملا، ومن أمثلة هذه الظروف وضع الآلات والأدوات على نحو منتظم، والنور ضعيف، والأجزاء المتحركة دون حراسة، والأرض المشحمة.

- أما الأفعال غير الآمنة فتلك التي تؤدي إلى حادثة، أو الإخفاق في الأداء الذي يؤدي إلى حادثة، فالفعل غير الآمن في المثال السابق هو الإحتكاك بالآلة، وكانت النتائج مختلفة في كل حالة عن الحالات الأخرى، ولكن الاصطدام لو لم يحدث، لما ترتب أي نقلق بصدده، والإخفاق في وضع أداة في موضعها مثال آخر للسلوك المهمل الذي كثيرا ما يؤدي إلى الحادثة.

-وتحليل طبيعة الأسباب بحيث تؤدي إلى تناول العوامل الإنسانية مفيد في فهم الحوادث وأسبابها، لأننا نتناول شيئا يمكن أن يخبرنا بسبب أداء الفعل الخطر، وإذا استطعنا أن نفصل العنصر الإنساني المسؤول عن الفعل الخطر فإننا نصبح في موقف يمكننا من عمل مثمر، وعلى هذا إذا كان أحد العناصر الإنسانية المسؤول عن الفعل الخطر وهو نقص في معرفة طرق أداء العمل، فإننا نستطيع حذف العامل المسبب بواسطة التدريب، أما إذا كان السبب ضعفا في البصر فقد يعالج الموقف بعمل نظارة طبية ، أما إذا كان العنصر الإنساني غير قابل للتصحيح فإنه يمكن نقل العامل من عمله وتكليفه بعمل أقل عرضة للمخاطر" 17. " وهناك أسباب أخرى عديدة لوقوع الحوادث فعلى سبيل المثال نذكر منها:

- إخفاق العامل في عمل شيء كان يجب أن يقوم به؛
- تصرف آو عمل غير مأمون؛
- أسباب شخصية ترجع إلى العامل ذاته وليس لظروف العمل ذاته
- الظروف الفيزيقية لبيئة العمل". 18
- "أسباب غير متوقعة (انفجار قنوات الغاز أو الماء مثلا) ؛
- أسباب راجعة لنقص الحماية؛
- أسباب راجعة إلى العوامل البشرية على مستوى سلوك الأفراد العاملين. 19

4- الآثار الناجمة عن حوادث العمل:

تؤدي الحوادث إلى أضرار مختلفة في شكلها وحجمها ومدة تأثيرها، وهذه الأضرار تتعلق بالعامل المصاب نفسه ومكان العمل ومكوناته الكثيرة وتمتد الآثار الناجمة عنها لتشمل العامل نفسه وأفراد عائلته تؤدي الحوادث إلى أضرار مختلفة في شكلها وحجمها ومدة تأثيرها ، وهذه الأضرار تتعلق بالعامل آثار اجتماعية. آثار اقتصادية. آثار صحية. وتتعداها لتشمل المجتمع بأكمله. ويمكن تقسيم هذه الآثار حسب طبيعتها إلى: آثار اجتماعية، آثار اقتصادية وآثار صحية.

إلا أن هذا التقسيم يعتبر نظريا إذ أن هذه الآثار مرتبطة ببعضها تؤثر وتتأثر كل واحدة بالأخرى وهي في مجملها تشكل نتائج الحوادث.

- الآثار الصحية.
- العجز الوظيفي .
- آثار صحية (مرضية).
- الإعاقة .

- الآثار الصحية:

أي درجة من فقد أو تأذى الحالة النفسية والفيزيولوجية أو التشريحية للعامل وهي تؤدي عادة إلى إضطرابات على مستوى الأعضاء في جسم الإنسان (فقد السمع، تدني الرؤية، الفقد الجزئي أوالكامل أي درجة من فقد أو تأذى الحالة النفسية والفيزيولوجية أو التشريحية للعامل وهي تؤدي عادة إلى للأرجل..)

- العجز الوظيفي:

أي حالة من تدنى أو فقد القدرة على القيام بعمل معين.

- الإعـاقة:

الفقد الدائم للقدرة على العمل نتيجة تأذي الصحة الذي يحد أو يمنع (لهذا الشخص بالذات) إمكانية القيام بالعمل إن فقد القدرة على العمل المميز للشخص السليم (حسب السن، الجنس، الوضع الاجتماعي، والمستوى الثقافي).

إن فقد القدرة على العمل (العجز) يمكن أن يأخذ أشكالا مختلفة حسب طبيعة وشدة وموقع الإصابة كعجز دائم أو عجز مؤقت.

- العجز المؤقت، يستخدم في حالة تغير الصحة الذي لا يستطيع العامل المصاب بسببه القيام بمهامه المهنية العادية ويستمر لفترة غير طويلة.

- العجز الدائم، فقد أو تدني القدرة على القيام بالعمل أو إنتاجية العمل أو القدرة على الكسب (الموارد اللازمة للحياة) نتيجة المتغيرات المرضية الثابتة (الدائمة) والناجمة عن الحوادث والأمراض المهنية.

هذا ويخضع العمال الذين تعرضوا لإصابات عمل وأمراض مهنية خلفت لديهم عجزا وظيفيا إلى تقييم طبي لتحديد درجة العجز المتخلف لديهم ما يكون مرتبطا بأمور التعويض المادي عن هذا الضرر (التأمين).

- آثار الإقتصادية و الإجتماعية لحوادث العمل :

إن كل حادث يمكن أن يسبب عواقب مادية مختلفة يقع عبئها على جهات مختلفة تتعلق بالأنظمة المعمول بها في كل بلد على حدة وفقا لمايلي:

- نفقات نقل وإقامة وعلاج لدى الجهات الصحية المختلفة.

- فقد الراتب جزئيا أو آليا لفترة قصيرة أو طويلة خلال فترة الانقطاع عن العمل أو بعد العودة إليه إذا كانت الآثار الناجمة عن الإصابة تمنع العامل من تأدية عمله الموكل إليه.

- تخلف ضرر صحي دائم لدى العامل (عرج، عمى، جروح مشوهة، تغيرات نفسية..).

- حالة عدم الاستقرار والخوف على بقية أعضاء الأسرة وخاصة الأطفال وتضرر مستقبلهم بالآثار المترتبة على الحادث.

- إرتفاع أسعار المنتجات الصناعية حيث أن صاحب العمل يضيف آفة المصاريف إلى قيمة السلعة المنتجة وبالتالي يتأثر المستهلكون بذلك.

- إنخفاض الناتج القومي (الوطني)، ويختلف من بلد لآخر حسب قدرة هذا البلد أو ذاك على تأمين القوى العاملة والموارد المالية.

- نفقات إضافية لتغطية مصاريف المتضررين من الحوادث وكذلك تأمين إجراءات إضافية لتوفير السلامة في العمل.

- خفض لميزانية الأسرة لا سيما إذا اضطر بقية أعضاء الأسرة إلى ترك أعمالهم للعناية بالعامل المصاب20

- وتوجد نتائج لهذه الآثار تتمثل فيما يلي :

- " نتائج لا تتضمن أي إصابة لأي شخص فهي حوادث لا تسبب الإصابات، من أمثلة ذلك إصطدام عامل في آلة متحركة وينتج عنها مجرد تلطخ ملابسه أو قطع أزرار من قميصه أو ما شابه ذلك".21

-"وتوجد هناك حوادث إصابات تكون خفيفة على سبيل المثال عندما يصطدم العامل بالة متحركة، ولكنه يعاني من مجرد تمزق آو تهتك بسيط في يده آو ذراعه؛

- وتوجد أيضا حوادث إصابات خطيرة وعلى سبيل المثال ذلك العامل الذي يدير آلة معينة تقوم هذه الأخيرة بتمزيق ذراعه أو بترها؛

- وهناك نتائج مختلفة إختلافا واسعا للحوادث المتشابهة فقدان الوقت نتيجة للحوادث، حيث تهتم الكثير من الشركات والمؤسسات بالحماية من الحوادث التي تتسبب عنها ضياع وقت العمال، ولكن مثل هذا الإهتمام لا يؤخذ في الاعتبار كل العوامل المسؤولة عن وقوع الحوادث، أن تركيز الاهتمام أيضا على دراسة نتائج الحوادث لايقود إلى والوقاية منها ،بالمثل فان التأمل في نتائج السرطان لا يوصل العلماء إلى طرق علاجه، أن السرطان لا يأتي إلا بمعرفة أسبابه، وبالمثل فإن الوقاية من الحوادث أو منعها يجب أن تبدأ بإكتشاف الأسباب المسؤولة عنها، إذا عرف الداء سهل الدواء، وهنا

نتساءل كيف نتمكن من الوقوف على الأسباب؟ 22"

خاتمــة:

من خلال ما تقدم تبين لنا أن السلامة المهنية هدفها الوحيد هو حماية أرواح العاملين في المؤسسات والمنشآت المختلفة، وذلك عن طريق نشر الوعي بين العاملين وتبصيرهم وبالأخطار والحوادث المتوقعة في مكان العمل، وأيضا بتدريبهم على إستخدام أجهزة الوقاية من كل خطر أو إصابة، وتعريفهم بطرق العمل الصحيحة، وذلك من أجل المحافظة عليهم وعلى الآلات والمعدات، ليعكس كل هذا إلى رفع الكفاية الإنتاجية لهم ولمؤسستهم التي يعملون فيها، وإن مشكلة إصابات وحوادث العمل، لها أثر فعال على الاقتصاد القومي بشطريه الإنساني والمادي.

ومن خلال كل ما ذكر عن حوادث العمل بدايتا من مفهومه ووصولا إلى العنصر الأخير، يمكننا القول أن هذه الظاهرة متفشية ولا يمكن الحد منها بصورة كاملة ونهائية، وبما أنه لا يوجد حل نهائي للأسباب الواقعة وجود أيضا الضحية البشرية كالعامل و المادية كالمنشآت ومكان العمل فإن على الجهات و المصالح المختصة إلا أن تدرس هذه الظاهرة وتقوم بتشخيص الأسباب الرئيسية التي تؤدي إليها، ليسهل التنبؤ لما ينبغي أن توفره الجهات المعنية بوضع أساليب وقائية لازمة وذلك بغية المحافظة على الطاقة البشرية و المادية وبالتالي ضمان مستقبل هذه المؤسسة والحفاظ على سمعتها بين المؤسسات الأخرى.

الهوامش :

1*علي السلمي ،(1988)، **السلوك الإنساني في الإدارة** ، دار غريب ، القاهرة ، مصر ص 218 .

2 * البلوي صلاح بن فالح عبد الله ، (2005) ، **إتجاهات العاملين نحو التغيير التنظيمي** ، رسالة ماجستير ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ص179 .

3 *على عبد الله القرني 2001، **أثر البرامج التدريبية في السلامة المهنية من إصابة حوادث العمل في** ، رسالة ماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، السعودية ص32.

4* أمميـة صقر المغني ،2006 ، **واقع إجراءات الأمن و السلامة المهنية المستخدمة**، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية ، غزة ، فلسطين ص 16 .

5 * فرج عبد القادر طه،1988،**علم النفس الصناعي والتنظيمي الطبعة6 مزيدة ومعدلة** دار المعارف ،القاهرة ، مصر ص129.

6* يوسف الطيب 2009 . **إدارة السلامة والصحة المهنية**، السيفوي لإستشارات الأمن والسلامة والصحة المهنية والتدريب والجودة والبيئة ، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة ص 05 .

7 *بسمة خضراوي،(2013) ، **إجراءات السلامة المهنية وعلاقتها بالرضا المهني بمؤسسة النسيج و التجهيز**، رسالة ماستر، جامعة محمد خيضر، بسكرة ، الجزائر ص62 .

8 *على عبد الله القرني، 2001 ،**أثر البرامج التدريبية في السلامة المهنية من إصابة حوادث العمل في** ، رسالة ماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، السعودية ص20 .

9 * عبد الرحمان بن سعد الذياب 2010 ،**الإتجاهات نحو تطبيق أنظمة ولوائح الأمن الصناعي** ،رسالة

ماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية ،السعودية . وآخرون ، ص10،11 ،12) .

10 * بديع محمود القاسم،(2001)، **علم النفس المهني بين النظرية والتطبيق**، دار الوراق للنشر والتوزيع ، عمان ، ص 59.

11 *كامل محمد العويضة ،(1996)، **علم النفس الصناعي** ، دار الكتب العلمية ، بيروت، لبنان ، ص141 142 .

12* المني عبد الحفيظ ، (2013)، **إتجاه الموظفين نحو آلية عمل إدارة الموارد البشرية وعلاقته بآدائهم الوظيفي**، رسالة ماستر، جامعة زيان عاشور، الجلفة ، الجزائر ص 116.

13 *عبد الرحمان بن سعد الذياب ،(1998)، **الإتجاهات نحو تطبيق أنظمة ولوائح الأمن الصناعي** ،رسالة ماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية ،السعودية ،ص 205.

14* فرج عبد القادر طه 2006 **علم النفس الصناعي والتنظيمي الطبعة الرابعة**، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان ص 286 .

15* عويد سلطان المشعان ،1994 **علم النفس الصناعي** ، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، الإمارات العربية المتحدة،ص144 .

16*حريم حسين ،2013، **السلوك التنظيمي سلوك الأفراد والجماعات في منظمات الأعمال** ،دار الحامد ، الطبعة ص196.

17* فلية فاروق عبده ، السيد محمد عبد المجيد ،(2005) **السلوك التنظيمي في إدارة المؤسسات التعليمية** ، دار المسيرة للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ص 149 .

18 * عبد الرحمان بن سعد الذياب ،(1998)، **الإتجاهات نحو تطبيق أنظمة ولوائح الأمن الصناعي** ،رسالة ماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية ،السعودية ،ص 217

19* بوحفص مباركي، (2004) ، **العمل البشري** ، دار الغرب للنشر والتوزيع ، الجزائر ،ص102.

20* راشد محمد القحطاني،(2007) **حوادث و إصابات العمل** مؤتمر الصحة و السلامة المهنية الرياض ،السعودية، ص 28،29 .

21* عبد الرحمن محمد العيسوي ، (2004)، **علم النفس المهني والصناعي** ، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان،الأردن ص115 .

22 كامل محمد محمد العويضة ،(1996)، **علم النفس الصناعي** ، دار الكتب العلمية ، بيروت، لبنان.،ص125.